

٤- توصي المنظمات والوزارات الدولية الى مدنية بالانماء باعتبار الاعلان وثيقة دولية  
هامة عند وضع الاستراتيجيات والبرامج الرامية الى تحقيق التقدم الانماء في الميدان الاجتماعي ،  
وتوصي بمراعاة الاعلان عند وضع الوثائق التي قد تضطلع بها الامم المتحدة فيما يتعلق بالتقدم  
والانماء في الميدان الاجتماعي ؟

٥- وتلتمس من الامين العام ان يحمل ، بالتعاون مع الحكومات على تامين اوسع نشر مucken  
للإعلان ؟

٦- وتلتمس كذلك من الامين العام اعلام الجماعة العامة بایجاز في مرفقات التقارير  
الموضوعة بشأن الحالة الاجتماعية في العالم ، عن التدابير المتخذة من الحكومات — وغير الواردة  
في التقارير الدورية الاخرى — ومن المنظمات الدولية الصنعية لإعمال احكام الاعلان ولتنفيذ هذا  
القرار .

الجلسة العامة ١٨٢٩  
١١ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٩

#### القرار ٤٢٥٤ ( الدورة ٢٤ )

برنامج الاحتفال في عام ١٩٧١ بالسنة الدولية  
لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

#### ان الخصوصية العامة ،

ان تؤكد من جديد عزمها الوطيد على تحقيق القضاء التام غير المشروط على التمييز—  
العنصري والعنصرية اللذين اثارا طويلا ضمير الانسانية وروح العدل فيها والذين يمثلان في  
عصرنا عقبة خطيرة تحترض سير التقدم وتوطيد السلم والا من الدوليين ،

وان تشير الى قراراتها وقرارات الهيئات الاخرى التابعة للام المتحدة الرامية الى مكافحة  
العنصرية والشاجبة لسياسة الفصل العنصري والتمييز العنصري لانها تتنافى مع مبادئ ميثاق  
الام المتحدة وتشكل جريمة ضد الانسانية ، وان تشير كذلك الى نداءاتها المتكررة الموجهة  
إلى الدول المعنية لاتخاذ التدابير المناسبة للقضاء على التمييز العنصري والفصل العنصري  
والنازية ومظاهر العنصرية الاخرى ،

وان تلاحظ مع الارتياج نفاذ الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكافة اشكاله ( ١ ) ،  
الذى يفتح آفاقا جديدة في الكفاح ضد العنصرية ،

( ١ ) بدأ نفاذ الاتفاقية في ٤ كانون الثاني ( يناير ) ١٩٦٩ .

واز ترى ان مصلحة السلم وتقدير الشهوب الاجتماعي ، وتامين تمتع الناس بعيمها بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية دون أي تمييز، لا سيما بسبب العرق أو اللون أو الأصل القومي أو الاثني ، يقتضيان بذلك جهود جريدة انشط واشد من سابقتها ، على الصعيدين الدوليين والقوميين كليهما ، لتحقيق القضاة السريع التام على التمييز العنصري ، بما في ذلك سياسة الفصل العنصري ، والنازية وجميع أشكالها المعاصرة ، وكذلك تظاهرات التعصب العنصري الأخرى ،

واز تشير إلى القرار الرابع والعشرين الذي اتخذه المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان المعقد في طهران في عام ١٩٦٨ ، وعنوانه "السنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري" (١)، وأيضاً إلى قرار الجمعية العامة ٢٤٤٦ (الدورة ٢٣) المتعدد في ١٩ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٦٨ ، وعنوانه "التدابير الرامية إلى تحقيق القضاة السريع التام على التمييز العنصري بكافة أشكاله عامة وعلى سياسة الفصل العنصري خاصة" ، وقد التمكنت فيه الجمعية من الأمين العام أن يعتمد ، بالتشاور مع الدول الأعضاء ، إلى إعداد برنامج للاحتفال في عام ١٩٧١ بالسنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

١- تطلق على سنة ١٩٧١ اسم السنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ؟

٢- وترى وجوب الاحتفال بالسنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، باسم الكفاح المطرد للتزايد ضد التمييز العنصري بكافة أشكاله وتظاهراته ، وباسم التضامن الدولي مع المكافحين ضد العنصرية ؟

٣- وتقرّ برنامج الاحتفال بالسنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، الذي أعده الأمين العام (٢) ، وتناشد جميع الدول التعاون بكل وسيلة ممكنة في تنفيذه ؟

٤- وتناشد باللحاج جميع الدول مشاركة وتوسيع جهودها على الصعيدين القومي والدولي في سبيل تامين القضاة السريع التام على التمييز العنصري ، بما في ذلك سياسة الفصل العنصري ، والنازية وجميع أشكالها المعاصرة ، وكذلك مظاهر العنصرية الأخرى ؟

٥- وتدعو هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة المعنية إلى التعاون والاشتراك في الاعمال التحضيرية للسنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، وفي الاحتفال بها ؟

(١) انظر ' الوثيقة النهائية للمؤتمر الدولي لحقوق الإنسان ، ( منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع : E.68.XIV.2 ) ، ص ١٨ .  
(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والعشرون ، المرفقات ، البند ٥ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/7649 .

٦- وتاتمسن من الا مين العام موافاة الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والعشرين ، بتقرير سر علني عن الاستبدادات الجاربة للسنة الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، يحده استنادا الى اية معلومات قد يتلقاها من الدول ، وهيئات الامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة المختصة .

الجلسة العامة ١٨٢٩  
١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥٤٥ (الدورة ٢٤)

التدابير التي يلزم اتخاذها ضد النازية  
والتعصب العنصري

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٣٣١ (الدورة ٢٢) المتخذ في ١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧ ، وقرارها ٢٤٣٨ (الدورة ٢٣) المتخذ في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ بشأن التدابير التي يلزم اتخاذها ضد المقادير الاستبدادية مثل النازية والتعصب العنصري ،

واذ تلاحظ ان النازية الهمتلية بدأت الحرب العالمية الثانية في ١ ايلول (سبتمبر) ١٩٣٩ ، واذ تدرك الخطر المميت الذي في احياء وانماء النازية التي جلبت على الانسانية آلا ما تفوق الوصف ،

واذ تؤكد من جديد ان النازية ، بما فيها اشكالها المعاصرة ، والعنصرية والمعاقر والمارسات الاستبدادية المشابهة التي تقوم على اساس الارهاب والتعصب العنصري ، تتنافى مع مقاصد ميثاق الام المتحدة ومبادئه ، وتشكل انتهاكا صارخا لحقوق الانسان والحربيات الاساسية قد يحرث السلام العالمي وامن الشعوب للخطر ،

واذ تحرب عن قلقها الشديد لاستمرار اشتداد نشاطات الجماعات والمنظمات الناقلة للقاد والمارسات الغبية المنبعثة عن النازية ، بما فيها اشكالها المعاصرة ، وعن العنصرية والمعاقر والمارسات المشابهة الاخرى ،

واذ يساورها القلق الشديد لان الدول المعنية لا تلبى جميعا نداءاتها الداعمة الى القيام ، مع المراعاة الحقة للمبادئ الواردة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، باعلان لا قانونية المنظمات والجماعات النازية والعنصرية ، وتجريم الانتماء اليها ،